



مكتب العميد
أمانة مجلس الكلية



كلية معتمدة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والإعتماد

كتابنا رقم "

القاهرة في / ٢٠٢٤

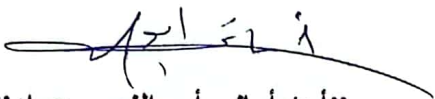
السيد الدكتور/ مدير وحدة ضمان الجودة

تحية طيبة وبعد . . .

نتشرف بالإفادة بأن مجلس الكلية بجلسته رقم "٥٢٧" بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٨ أوصى
بالموافقة على اعتماد آلية المسائلة والمحاسبة للسادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة
والإداريين بالكلية.

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ،

أمين المجلس


"أ.د/ أمانى أبو النصر عواد"

القائم بعمل

عميد الكلية ورئيس المجلس

"أ.د/ مجدى عبده إبراهيم الحجرى"



آلية المحاسبة والمسائلة لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والإداريين بالكلية

أولاً: سياسة الثواب

1. تعطى أولوية في عضوية اللجان المنبثقة من مجلس الكلية للسادة أعضاء هيئة التدريس الفاعلون بمنظومة الجودة بناء على تقارير الأداء.
 2. توجيه الشكر ومنح شهادة تقدير للمجيد من أعضاء هيئة التدريس والعاملين.
 3. وضع لائحة جوائز خاصة بالكلية وهي كالآتي:
 - a. ميدالية التفوق: وتعطى للطلاب المتفوقين وأوائل كل قسم.
 - b. جائزة مطور العلوم: تمنح لأعضاء هيئة التدريس ممن حصلوا على مشروعات ممولة أو لهم إسهامات في تطوير الكلية ورفع قدرتها المؤسسية أو فاعليتها التعليمية.
 - c. جائزة كلية العلوم التشجيعية: تمنح لأعضاء هيئة التدريس للنشر الدولي.
 - d. جائزة كلية العلوم التقديرية: تعطى للتفاني في الخدمة وتكريماً للخدمة الطويلة للكلية.
 - e. شهادة تقدير: تعطى لأعضاء هيئة التدريس المتميزين في الريادة الطلابية.
 - f. شهادة تقدير: تعطى للموظف المثالي بنهاية كل فصل دراسي، بناءً على تقارير الأداء وترشيح من رئيس القسم المختص.
- على أن يتم توزيع الجوائز بمؤتمر الكلية من كل عام.

ثانياً: سياسة العقاب

1. يتم حرمان العضو المقصر في أداء مهام التدريس أو المخالف للوائح والقوانين من الإنتداب الخارجي ويتم سحب المقررات التي يدرسها، وذلك بناءً على تقرير من رئيس القسم العلمي.
2. تأجيل الموافقات على السفر للخارج إلا بعد استيفاء ما هو مطلوب من عضو هيئة التدريس من أعمال.
3. بالنسبة لأعمال الجودة:

بالنسبة لأعمال الجودة الخاصة بالاعتماد البرامجي بالأقسام العلمية:

a. في حالة عدم إلتزام عضو هيئة التدريس بتسليم مهام الجودة المطلوبة منه بالقسم، يتم حرمان العضو المقصر من الإنتداب الخارجي للتدريس بالجامعات الأهلية والخاصة، بناءً على تقرير يرفع من منسق البرنامج ومعتمد من رئيس القسم ومبلغ لوحدة ضمان الجودة في شهر إبريل ويوليو من كل عام.

بالنسبة للتكليفات العامة من قبل وحدة ضمان الجودة:

b. في حالة عدم إلتزام عضو هيئة التدريس العاملين أو الهيئة المعاونة بأعمال الجودة المكلفين بها (4 ساعات أسبوعيا) يتم حرمان العضو المقصر من الإنتداب الخارجي للتدريس بالجامعات الأهلية والخاصة بناءً على تقرير يرفع من رئيس المعيار ومعتمد من وحدة ضمان الجودة في الأسبوع الأول من كل شهر.

بالنسبة للدورات وورش العمل واللقاءات المفتوحة المتعلقة بالجودة:

c. في حالة عدم إلتزام عضو هيئة التدريس أو الهيئة المعاونة في حضور فاعلية على الأقل كل ترم دراسي (دورة تدريبية أو ورشة عمل) يتم حرمان العضو المقصر من الإنتداب الخارجي للتدريس بالجامعات الأهلية والخاصة بناءً على تقرير يرفع من مدير وحدة التدريب أو لجنة التدريب بوحدة ضمان الجودة، ومعتمد من وحدة ضمان الجودة في شهر إبريل ويوليو من كل عام.

بالنسبة للسادة الإداريين:

d. في حالة عدم إلتزام أي موظف في حضور فاعلية على الأقل كل ترم دراسي (دورة تدريبية أو ورشة عمل) يتم خفض التقييم السنوي إلى 80% بناءً على تقرير يرفع من مدير وحدة التدريب أو لجنة التدريب بوحدة ضمان الجودة، ومعتمد من وحدة ضمان الجودة في شهر إبريل و يوليو من كل عام.

e. في حالة عدم إلتزام أي موظف بتوفير الأحصائيات والأرقام المطلوبة في الوقت المحدد (قائمة المهام المطلوبة من الأقسام الإدارية بصفة دورية) يتم خفض التقييم السنوي إلى 80% بناءً على تقرير يرفع من رئيس القسم الإداري، وموقع من وحدة ضمان الجودة في شهر إبريل ويوليو من كل عام.

يعتمد،،،

عميد الكلية

أ.د/ مجدي عبده الحجري

ص.ب. 11795 عين حلوان - القاهرة - مصر

تليفون: 02 28162000 تليفكس: 02 25552468

داخلى: 1922

E-mail: Qualityunit@science.helwan.edu.eg

Website: http://sci.helwan.edu.eg/